



الجمهورية العربية السورية

المرسوم رقم / \ /

رئيس الجمهورية

بناء على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم /٦/ لعام ٢٠٠٦ ولا سيما المادة /١٤٩/ منه.

يرسم ما يلي:

المادة /١/- تعدل قيمة المكافآت المحددة في المادة /١١٩/ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم /٦/ لعام ٢٠٠٦ الصادرة بالمرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ وتعديلاتها التي يتم منحها للمتفوقين، بحيث تصبح وفق الآتي:

للمتفوق الأول	ل.س ١٠٠,٠٠٠
للمتفوق الثاني	ل.س ٩٠,٠٠٠
للمتفوق الثالث	ل.س ٧٥,٠٠٠
للخريج الأول	ل.س ٢٥٠,٠٠٠

المادة /٢/- ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعد نافذاً بدءاً من العام الدراسي ٢٠٢٠/٢٠٢١.

دمشق في ١٢ / ٥ / ١٤٤٢ هجري الموافق لـ / \ / ٢٠٢١ ميلادي

١٠/٨

رئيس الجمهورية

بشار الأسد

٤٧
١٢ كانون الثاني ٢٠٢١

نسخة إلى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
مجلس الوزراء
الجمهورية العربية السورية